

اليوم: الثلاثاء
التاريخ: ٢٥/٩/١٤٤٦ هـ
الموافق: ٢٥/٣/٢٠٢٥ م

الإسلام سؤال وجواب
فتوى

الصلاة



(حكم سجود التلاوة) فتوى رقم (٦٥٧٢)

سائل يقول:

هل يجب سجود التلاوة على من يقرأ آية فيها سجدة وهو بمكان ليس مناسباً للسجود؟

الجواب:

سجود التلاوة مستحب عند جمهور العلماء وليس واجباً، فمن تركه لا يأثم ولو كان في مكان مناسب للسجود، ففي صحيح البخاري عن عمر رضي الله عنه قال: «يا أيها الناس، إنا نمر بالسجود، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه».

أجاب عنه الشيخ

أبو بكر بن عبد الرحمن البعيراني